

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١٤ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ بتنظيم هيئة قضايا الدولة :

وبناء على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

يعدل تاريخ أقدمية السيد / محمد صبري أحمد تقضية - المستشار المساعد من الفئة (ب) بهيئة قضايا الدولة داخل درجة (نائب) ليكون اعتباراً من ٢٠٠٣/٧/٨ ويكون ترتيب أقدميته في درجة مستشار مساعد من الفئة (ب) وهي الدرجة التي يشغلها حالياً تاليًا للسيد / طارق محمد على محمد وسابقاً على السيد / سيد محمود محمد نور المستشارين المساعدين من الفئة (ب) بالهيئة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، على وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ شعبان سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٢٨ أغسطس سنة ٢٠٠٦ م) .

حسني مبارك